

11 تفسير سورة الأحزاب | من الآية 25 إلى 35 | تفسير ابن

كثير

علي غازي التويجري

بسم الله بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حلِيمًا. لا يحل لك - [00:00:02](#)

النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك فحسنهن الا الا ما ملكت يمينك. وكان الله على كل شيء رقيبًا. يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا - [00:00:22](#)

ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اله ولكن اذا دعيتم فادخلوا ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعتم فانتشروا ولا مستأنسين الحديث ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق. واذا سألتموهن متاعا فاسألوه - [00:00:52](#)

من وراء حجاب. ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهم وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا انتم نكحوا ازواجه من بعده ابدا. ان ذلكم كان عند الله عظيما. ان تبدوا شيئا او تخفوه - [00:01:32](#)

بكل شيء عليما. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله - [00:02:12](#)

الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فكنا في الدرس الماضي قد تكلمنا على قوله جل وعلا - [00:02:32](#)

ترجي من تشاء منهم وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ذلك ادنى ان تقرأ اعينهن ولا يحزن ويرضين بما اتيتهن كلهن كلهن والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حلِيمًا. وكان قد بقي علينا اخر الاية الا انا نلخص - [00:02:54](#)

دلالة هذه الاية وهو ان الله جل وعلا جعل امر نساءه اليه من حيث القسمة فيرجي من يشاء يؤخرها سواء كان بطلاقها او بعدم القسم لها ويؤوي اليه ويضم اليه من يشاء من نساءه. وهذا دليل على انه صلى الله عليه واله وسلم - [00:03:19](#)

كان مخير في القسم بين زوجاته فلا يلزمه ولا يجب عليه ان يعدل بينهن فالله قد قال له ترجي من تشاء منهم وتؤوي اليك من تشاء ولكنه مع ذلك صلى الله عليه واله وسلم كان يعدل بين نساءه - [00:03:48](#)

يعدل بينهن في المبيت وفي القسم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ثم قال جل وعلا ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك. ايضا اذا ابتغيتها وطلبت من عزلتها جاءتها ولم تقسم لها لو اردت ان ترجع الى القسم لها - [00:04:10](#)

فلا اثم ولا حرج عليك في ذلك فخير الله جل وعلا الخيار المطلق خيره خيارا مطلقا سواء بعدم القسم او من ترك القسم لها ثم اراد ان يقسم لها مرة اخرى ويرجع الى ذلك - [00:04:38](#)

امر اليه. قال جل وعلا ذلك ادنى ان تقر اعينهن ذلك ادنى يعني تخييرك بين القسم بينهن بالسوية وعدمه هذا الامر اقرب ان تقرأ اعين ان تقر اعين زوجاتك لماذا؟ لانهن علمن ان القسم بينهن بالسوية ليس واجبا عليك - [00:04:55](#)

فاذا سويت بينهن فرحنا بذلك وقرت اعينهن ورأينا احسانك وفضلك عليهن في ذلك وهذا فضل الله على نبيه ولهذا قال ذلك ادنى ان تقر اعينهن ولا يحزن لان المرأة تحزن - [00:05:28](#)

اذا رأت ميلا من زوجها الى غيرها خاصة في المبيت فاذا كان لا يعدل بينها وبين ضررتها او ضررتها فليلتها يذهب بها الى غيرها يحزنها

هذا كثيرا وتشح نفسها بذلك - 00:05:51

ولكن اذا علمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ليس عليه ان يعدل بينهم. فان شاء ان ان يبيت عند واحدة دائما وابدا. لا شيء عليه في ذلك. الله الذي اذن له - 00:06:15

فاذا حصل منه العدل ذلك ادنى ان تقر اعينهن بذلك ويفرحن ولا يحزنن قال جل وعلا ويرظين بما اتاه النار بما اتيتهن كلهن يرضين كما مرط لانك محسن ما ترى ان ان لها عليك حقا واجبا ترى انك محسن اليها - 00:06:31

قال والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حليما. والله يعلم ما في قلوبكم هذه الآية تدل على احاطة علم الله جل وعلا بما في القلوب والقلوب هي محل العقل - 00:06:58

لان الصحيح من قولي اهل العلم ان عقل الانسان في قلبه وليس في رأسه كما دل على ذلك ظاهر القرآن فالقلب هو الذي فيه الحب والبغض والتفكير في الاشياء واغمار الامور - 00:07:17

مع انها مجرد وسوسة في النفس او شيء عقد عليه القلب وما تكلم بلسانه الله يعلم ذلك ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه قال جل وعلا والله يعلم ما في قلوبكم قال ابن كثير اي من الميل الى بعضهن دون بعض مما لا يمكن دفعه - 00:07:37

وهذا الذي قاله ابن كثير بعض ما يعلمه الله في القلوب فمن ذلك المحبة لان محبة النساء وميل القلب لا يستويين فيه لكن لا يحمل ما في القلب على عدم العدل في المبيت والنفقة - 00:08:06

ولو كان يحب هذه اكثر من هذه قال ابن كثير قال الامام احمد وساق بسنده عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقسم بين نسائه فيعدل - 00:08:32

ثم يقول اللهم هذا فعلي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك وقد رواه اصحاب السنن ورواه اهل السنن الاربعة من حديث حماد وزاد ابو داود بعد قوله فلا تلمني فيما تملك ولا املك. يعني القلب واسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات - 00:08:50

ولهذا عقب ذلك بقوله وكان الله عليما اي بظمائر السرائر حليما ان يحلموا ويغفروا فابن كثير يعني قال ان هذه الآية تدل على ما في القلوب من المحبة. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يعدل بين نسائه فيما يملك - 00:09:15

في المبيت في النفقة واما مسألة الحب والميل هذه مردها الى الله فقد يحب الرجل هذه المرأة اكثر من غيرها كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب عائشة اكثر من غيرها من نسائه - 00:09:36

وكان ازواجه يعلمن ذلك بل كان الانصار ونساء الانصار يتقصدون اليوم الذي يكون فيه النبي صلى الله عليه وسلم عند عائشة فيهدون اليه في ذلك اليوم لعلمهم بمحبته لها صلى الله عليه وسلم. لكن هذا هذا الشيء ليس على الانسان به - 00:09:54

عتب ولا يلام ولا يؤخذ بهذا ما لم يتبع هذا الميل القلبي ميل فيما يجب العدل به من من النفقة والمبيت وكذلك ما يترتب على الميل القلبي لا شيء للانسان فيه - 00:10:15

كما لو كان يحب هذه فينشطوا لجماعها مثلا ويجامعها ليلتها كل ليلة ولكن لا ينشط الى الاخرى ولا يأتيها كل ليلة مثلا لا شيء عليه في ذلك فهذه الامور وهي المحبة القلبية وما يتبعها من الرغبة وما شابه ذلك لا عتب على الانسان فيه. ولهذا قال جل وعلا - 00:10:36

والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حليما. ثم قال جل وعلا لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حصنهن الا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيبا - 00:11:03

لا يحل لك النساء من بعد اختلف العلماء في تفسير هذه الآية على اقوال منهم من اوصلها سبعة اقوال واظهروا اقوال ثلاثة وابن كثير جعلها قولين لكن ابن جرير قبله جعلها - 00:11:23

او ذكر قولاً مخالفا لقول الذي لاحد القولين الذي ذكره ابن كثير فالاقوال ثلاثة القول الاول قالوا معنى الآية آآ او قبل ان نبدأ بذكر الاقوال اذكر كلاما جميلا ذكره ابن كثير عن بعض اهل العلم - 00:11:45

في مقدمة كلامه على هذه الآية يعني عند قوله لا يحل لك النساء من بعد. قال ابن كثير ذكر غير واحد من العلماء كابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وابن زيد وابن جرير - 00:12:08

وغيرهم ان هذه الاية نزلت مجازاة لازواج النبي صلى الله عليه واله وسلم. ورضا عنهن على حسن صنيعهن في اختيارهن الله
ورسوله والدار الآخرة لما خيرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:23](#)
كما تقدم في الاية والآية قد مرت معنا في اول السورة لما خير الله عز وجل امر الله نبيه ان يخير نساءه بين ان يمتعن ويسرحن
سراحا جميلا او انهن يختارن الله ورسوله والدار الآخرة - [00:12:49](#)
وقد مرت الاية معنا وهي قوله جل وعلا يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالينا ومتعن واسرحكن
جميلة وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما - [00:13:11](#)
فاخترنا النبي صلى الله عليه وسلم كل بدأ بعائشة كما مر معنا وقال لا تعجلي حتى تأمري ابويك قالت في هذا اوامر ابوي؟ لا اني
اختر الله ورسوله وكذلك بقية امهات المؤمنين - [00:13:31](#)
كلهن اختمن الله ورسوله والدار الآخرة وتنازلن عن حقهن في كثرة المتاع والدنيا وما شابه ذلك فقال من قال من اهل العلم ان الله
شكر لهن ذلك في هذه الاية - [00:13:47](#)
ولهذا قصر رسوله عليهن ولم يحل له ان يتزوج غيرهن ثم ذكر ابن كثير قال وحرم عليه ان يتزوج بغيرهن او يستدل او يستبدل بهن
ازواجا غيرهن. ولو اعجبه حسنهن الا الايماء - [00:14:04](#)
الا الاماء والسراي فلا حجر عليه فيهن ثم انه تعالى رفع عنه الحجر في ذلك. يعني الان قوله جل وعلا لا يحل لك النساء من بعد
ظاهره ان الله حرم على نبيه صلى الله عليه وسلم ان - [00:14:29](#)
يتزوج بغير هؤلاء النساء هذه النساء التي مر ذكرهن ومن هنا اختلف العلماء ومنهم من قال يحرم على النبي صلى الله عليه وسلم ان
يتزوج غير نساءه اللاتي في عصمته - [00:14:43](#)
بهذه الاية الا الاماء فله ان يتسرى بما شاء من الايمان. اما الحرائر لا يأخذ على زيادة على نساءه اللاتي كن عنده وهذا ذكره ابن جرير
الطبري اذا قالوا الاية تحرم - [00:15:00](#)
على النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج غير النسوة اللاتي عنده وهن تسع نسوة وقال بعض المفسرين وهذا تقريب متفرع من
القول الذي قبله ولعل هذا الذي حمل ابن كثير على ذكره قول واحد - [00:15:18](#)
قال حرم الله على النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج غير نساءه اللاتي في عصمته لكن نسخ الله ذلك بعد ذلك واحل له ان يتزوج
ما شاء وهذا القول - [00:15:34](#)
يدل له ما رواه الامام احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن ورواه النسائي وصححه الالباني ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم عن
عائشة رضي الله عنها قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حتى احل الله له - [00:15:53](#)
تاء ما مات النبي صلى الله عليه وسلم حتى احل الله له النساء يعني ومن هنا قال بعض اهل العلم ان هذه الاية نسختها السنة هذه
الاية وهو لا يحل لك النساء من بعد نسختها السنة. فاحل الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ان يتزوج ما شاء. وجاء ذلك ايضا -
[00:16:12](#)
اه عن ام سلمة قالت لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل الله له ان يتزوج من النساء ما شاء الا ذات محرم وذلك قوله
عز وجل - [00:16:35](#)
ينجي من تشاء منهم وتبوا اليك من تشاء وهذا القول قول ام سلمة تجعل الناسخ لهذه الاية اية اخرى يعني قول عائشة تجعل الناسخ
لقوله لا يحل لك النساء من بعد - [00:16:50](#)
تقول السنة لانها تحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما مات حتى اذن له لكن هذا مثلا غير موجود في القرآن لكن ام سلمة تقول
لا الله نسخ هذه الاية بالاية التي قبلها - [00:17:11](#)
ترجي من تشاء وقالوا هذا يجوز في القرآن ان تتقدم الاية النسخة على الاية المنسوخة وظربوا مثلا لذلك فقالوا مثلا هذه الاية لا
يحل لك النساء من بعد منسوخة بالاية التي قبلها - [00:17:29](#)

ترجي من تشاء منهم وتؤوي اليك من تشاء قالوا ونظير هذا في سورة البقرة فان الله جل وعلا قد قال في الآية مئتين واربعة وثلاثين من سورة البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجه يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا - [00:17:49](#)

هذه الآية ناسخة ناسخة لاية متقدمة عليها او متأخرة لا ناسخة لاية متأخرة عنها في المصحف وفي التلاوة وهي قوله جل وعلا والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ووصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج - [00:18:10](#)

وهذا يعني يفيدنا فائدة انه لا يلزم في ترتيب الايات في المصحف ان يكون وفق النزول فقد تتقدم الآية في المصحف وهي متأخرة النزول على اية متقدمة عليها في النزول - [00:18:33](#)

وضربنا مثالا لهذا في سورة البقرة ولا يكاد يختلف العلماء في اية سورة البقرة انها دليل على ذلك. اما هذه الآية التي جمعنا فيها نزاع بين اهل العلم والصواب ان هذه الآية - [00:18:54](#)

ليست منسوخة لا يحل لك النساء من بعد ليست بمنسوخة لا بالسنة ولا بالقرآن وقد حرر هذا الامام ابن جرير امام المفسرين فقال الصواب ان كلا الايتين محكم وانهما في الترتيب ايضا وفق - [00:19:12](#)

الترتيب الزمني ومن قال خلاف ذلك فليقم البينة عليه لان النسخ لا يصار اليه الا عند التعارض وعدم امكانية الجمع وعند التعارض وعدم امكانية الجمع ايضا يحتاج الى معرفة التأريخ - [00:19:36](#)

والا الاصل في كتاب الله الاحكام وعدم النسخ وصدق رحمه الله اذا ما معنى الآية؟ وهذا هو القول الثالث قالوا معنى الآية لا يحل لك النساء من بعد قال كما قال ابن كثير قال اخرون وقال اخرون بل معنى الآية لا يحل لك النساء من بعد اي من بعد ما ذكرنا لك من صفة النساء - [00:19:55](#)

اللاتي احلن لك من نسائك اللاتي اتيتهن اجورهن وما ملكت يمينك وبنات العم والعلمات والخال والخالات والواهة وما سوى ذلك من اصناف النساء فلا يحل هذا مروي عن ابي بن كعب ومجاهد وعكرمة والضحاك في رواية وابي رزين في رواية عنه وابي صالح والحسن وقتادة في - [00:20:23](#)

رواية وسدي وغيرهم قالوا هذه الآية لا يحل لك النساء من بعد يعني من بعد الاصناف التي ذكرناها لك وقد مر معنا الاصناف التي ذكرها الله عز وجل انه يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم الزواج بهن - [00:20:46](#)

وهن اللاتي اتين اجورهن التي اعطاهن اجورهن وما ملكت يمينه وبنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات خالته اللاتي هاجرن معه والواهة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم. هذه الاصناف - [00:21:01](#)

يجوز النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج منهن منهن لكن لا يتزوج مما سواهن ومن هنا قال من قال من اهل العلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج من الكتابيات - [00:21:24](#)

مع ان الله جل وعلا قال ونساء الذين والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب حل لكم احل نساء اهل الكتاب. لكن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز له ذلك. قال ما هو الدليل - [00:21:37](#)

قال والدليل ان الله احل له النساء اللاتي يحلن له ثم قال بعد ذلك ولا يحل لك النساء من بعد فالكتابيات لسن مؤمنات لسن مسلمات وقد مر معنا ايضا انه اراد ان يتزوج - [00:21:48](#)

امراة قرشية لكنها لم تكن هاجرت مع النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت عام الفتح وهي ام هانيء بنت عمه ابن ابي طالب ما حال الله بينه وبينها ثم نزل التشريع بانها لا تحل له لانها ما هاجرت معه هي بنت عمه - [00:22:08](#)

لكن ما هاجرت معه من مكة فالله اباح له بنات اعمامه وعماته واخواله وخالاته بشرط ان يكن هاجرنا من مكة الى المدينة وبهذا القول الذي ذكره ابن كثير الحقيقة يزول الاشكال - [00:22:31](#)

فالله ذكر جل وعلا النساء الذي احلها له وهو الذي اتين اجورهن وملك اليمين والنساء اللاتي هاجرن من بنات الاعمام والعلمات والاخوال والخالات والواهة نفسها للنبي هذه النساء يجوز لك ان تتزوج بهن - [00:22:51](#)

وهذه اصناف هذه اقسام وتحت كل قسم ما شاء الله من من النساء ولا يحل لك بعد ذلك وهي الآية التي معنا لا يحل لك النساء

من بعد من بعد ما ذكرن - 00:23:10

وما احلناه لك وبيناه لك فبقيت الاية محكمة هذا هو الاصل يا اخوان الاصل في القرآن ان الايات محكمة ما نقول بالنسخ الا بدليل بين واضح ولا انتقل عن اصل عن الاصل الا بدليل - 00:23:27

قال ابن كثير بعد ان ذكر هذا القول وسيرجحه بعد ذلك ذكر دليلين عليه من اقوال بعض الصحابة فقال وقال ابن جرير حدثنا يعقوب وساق بسنده عن رجل عن زياد - 00:23:43

رجل من الانصار قال قلت لابي لابي ابن كعب ارايت لو ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم توفينا اما كان له ان يتزوج؟ يقول له يعني يسأله عن تفسير الاية. الله جل وعلا قال له لا يحل لك النساء من بعد - 00:24:04
ففهم منها انه ما يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج ابدا البتة كما هو القول الاول لا يجوز له ان يتزوج عليهن ابدا. ولا يتزوج غيرهن اللاتي عنده - 00:24:18

قال طيب لو توفينا فرض طبعاً مسألة تقديرية توفاهن الله جميعاً قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم. اما كان له ان يتزوج فقال ابي وما يمنعه وما يمنعه من ذلك - 00:24:29

قال قلت قوله لا يحل لك النساء من بعد فقال انما احل الله له ضرباً من النساء ضرباً يعني نوعاً انواعاً من النساء الانواع التي اشرنا اليها قريباً الان احل الله له ضرباً من النساء فقال يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك الى قوله ان وهبت نفسها للنبي ثم قيل له لا - 00:24:46

تحل لك النساء من بعد هذا هو القول الثالث وهو قول الحقيقة في غاية الاحكام احل الله له انواعاً اشرنا اليه قريباً فبعد هذه الانواع لا يحل لك ان تتزوجه من انواع اخرى - 00:25:11

هذا معنى الاية قال وروى الترمذي عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اصناف عن اصناف النساء الا ما كان من المؤمنات المهاجرات لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنهن الا ما ملكت يمينك - 00:25:29

اهل الله فتياكن المؤمنات وامراً مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي وحرم كل ذات دين ولذات دين غير الاسلام. ثم قال ومن يكفر بالايما ن فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين. وقال يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك اللاتي - 00:25:51
اتيت اجورهن وما ملكت يمينك الى قوله خالصة لك من دون المؤمنين وحرم ما سوى ذلك او وحرم ما سوى ذلك من اصناف النساء. وهذا كقول ابي وقال مجاهد لا يحل لك النساء بعد اي ماء من بعد ما سمي لك - 00:26:10

ولا مسلمة ولا يهودية ولا نصرانية ولا كافرة. وقال عكرمة لا يحل لك النساء من بعد اي التي سمي الله واختار ابن جرير رحمه الله ان الاية عامة فيمن ذكر من اصناف النساء وبالنساء اللواتي في عصمته وكن تسعاً وهذا الذي قاله جيد ولعله مراد كثير ممن حكينا عنه - 00:26:30

من السلف فانها كثيراً منهم آروى عنه هذا وهذا ولا منافاة والله اعلم. يعني ابن جرير يرجح هذا القول الثالث يقول هذه الاية لا يحل لك النساء من بعد اي من بعد الانواع التي ذكرنا انها حلال لك - 00:26:52

وما بعدها لا يجوز لك هذا معنى الاية وليس ان الله حرم عليه الا يتزوج غيرهن لكن لو انه اراد ان يتزوج امرأة وهبة لنفسها وهبت نفسها له ويجوز له ان يتزوج بها - 00:27:09

لو انه اراد ان يتسرى بامة مملوكة له ذلك لو اراد او اعتقها ثم تزوج بها له ذلك لكن لا يتعدى هذه الانواع التي اذن له فيها هذا ما احسن ما قيل في تفسير الاية والله اعلم - 00:27:27

لا يقول جل وعلا لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولا ان تبدل واصله تبدل اي تبدل يعني تستبدل النساء اللاتي عندك بنساء اخريات - 00:27:50

فالله جل وعلا نهى نبيه ان يستبدل نساءه فيطلقهن ويستبدل اخريات لسن من الاصناف التي اذن له فيها هذا معنى الاية قال ولو

اعجبك حسنهن وهذا دليل ان حسن المرأة وجمالها مطلب - 00:28:08

ومقصد ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لاربع بمالها وجمالها وحسبها لمالها وجمالها وحسبها ودينها فاظفر بذات

الدين تربت يدك فليس على الانسان عيب ان يختار امرأة - 00:28:29

جميلة اذا كانت ذات دين واذا جمع الله لها هذه الخصال كلها ذات دين وذات نسب وذات جمال واذا تمال هذا هذا كمال لكن اهم شيء

الدين. لان ذات الدين دينها - 00:28:51

يحملها على تقوى الله جل وعلا وعلى ان تحسن الى زوجها ويعيش معها عيشة طيبة لكن قد تكون جميلة وليست ذات دين تضر به

وتؤذيه فالحاصل ان كون الرجل يطلب الحسن والجمال - 00:29:12

هذا لا بأس به ولا حرج عليه بذلك لكن بشرط ان تكون ذات دين وذات خلق قال الا ما ملكت يمينك ملكه اليمين مطلق له مطلق له

ان يتسرى بي ما شاء - 00:29:34

قال وكان الله على كل شيء رقيبا قال ابن جرير رقيبا اي حفيظا ومعنى كان الله على كل شيء رقيبا اي حفيظا ومراقبا لكل شيء لا

يخفى عليه شيء جل وعلا - 00:29:53

وقال ابن كثير او اورد ابن كثير هنا يعني فائدة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم طلق سودة او اراد ان يطلقها اراد ان يطلقها اراد

ان يطلقها فوهبت يومها لعائشة - 00:30:10

وهذا في الصحيحين ان سودة وهبت يومها لعائشة فمات النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقسم لثمان زوجات كان يقسم لعائشة

يومين لان سودة تنازلت عن ذلك وهذا مر معنا في سورة النساء - 00:30:44

عند قوله جل وعلا وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلح بينهما صلحا وذكرنا كلام اهل العلم انه

احيانا قد يعني تكبر المرأة عند الرجل - 00:31:05

وهو عنده اكثر من امرأة فلا يعني يرغب فيها وربما يعني يتضايق من كونها تطالبه في القسم فيقول انا هذه المرأة ما اريدها وهي

مثلا تطالبني بالقسم ان افعل بها كغيرها - 00:31:26

وانا الان ما لي فيها رغبة كبر سنها او مرضت او اصببت بالشلل او بكذا فيقول خلاص اريد ان اطلقها فتقول لها لا تطلقني ابقي في

عصمتك واصطلح انا واياك بيننا صلح - 00:31:44

اهب يومي لزوجتك الاخرى او اعطيك ليلتي تصرف بها اعطها من شئت برضا نفسها فيقول رضيت لا حرج الى جناح اذا تصالحا على

هذا لا حرج عليهم في هذا وقد يحصل هذا مع تقدم السن - 00:32:03

ولهذا جاء في رواية ابي داود وسندها صحيح ايضا انها ان سودة قالت فخشيت فخشيت ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم خافت فرقت وجاء في بعض الايات انها قالت كبرت سني لا حاجة لي في الرجال. المهم نحن حينما نذكر هذه الاحكام -

00:32:22

لا نقول الانسان خلاص علي مباشرة يقول للمرأة ولو كانت شابة ما اريد اقسام لك. لكن اذا كان هناك امور تستدعي هذا ولو اصطلاح

وتراضيا على هذا فلا حرج وان كان كون الانسان يبقى على القسم - 00:32:52

والعدل هذا هو الواجب وهو المتعين لكن هذا امر معروف بين المسلمين وبين كثير من النساء اذا كبرت سنها تريد تتفرغ لنفسها ما

تريد ان تلتزم مع الزوج كل ليلة - 00:33:08

تخدمه وتفعل وتفعل لانها كبرت سنها مرضت كذا وكذا وعنده زوجات اخرى وزوجة اخرى صغار بامكاننا يقومون بخدمته فاذا المهم

ان يكون التراضي بينهما على ذلك وذكر ايضا هذه كلها فوائد اوردها ابن كثير ذكر ايضا ابن كثير - 00:33:25

ما رواه ان ابو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه وقال عنه ابن كثير هذا اسناد قوي وصححه الالباني في الصحيحة

صحيح ابي داود عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة - 00:33:48

ثم راجعه طلق حفصة بنت عمر طلقها ثم راجعها وجاء في بعض الروايات انه لما طلقها جاءه جبريل فقال طلقت حفصة وهي

صوامة قوامه راجعها فراجعها وهذا كما تقدم في الدرس الماضي ان مسألة الطلاق يحتاج الانسان ان يطلق او يرغب في الطلاق -

[00:34:06](#)

فان له ذلك وقد يكون هناك اسباب خفية بين الرجل وبين زوجته ما ما يبيح بها احدهما فمن اجل هذه الاسباب هو ما يرغب بها ان تبقى معه مثلا ثم قال الله جل وعلا - [00:34:36](#)

يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناء هذا ايضا ادب ادب الله به المؤمنين في مسألة دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:56](#)

او حتى بيوت غيره وكانوا في الجاهلية لا يستأذنون فيدخل الرجل بيت الرجل من غير استئذان لا ينكر عليه هذا وكانوا في بداية الاسلام ايضا كذلك فامر الله بالاستئذان في هذه الاية وانزل الحجاب بعض اهل العلم يسميها اية الحجاب بل عمر بن الخطاب -

[00:35:18](#)

يسميها اية الحجاب وهو ان الله حجب نساء النبي صلى الله عليه وسلم فصار لا احد يدخل عليهن الا باذن واذا وايضا اذا ارادوا شيئا او حاجة او متاعا يسألونه من وراء حجاب - [00:35:51](#)

اذا كان الناس في الجاهلية وفي صدر الاسلام لا يستأذن بل كان يجلس الرجال والنساء سويا سيورد ابن كثير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند عائشة يأكلان طعاما فمر بهم عمر بن الخطاب - [00:36:13](#)

فناداه النبي صلى الله عليه وسلم ليأكل فجاء وجعل يأكل معهما ويدخلان ايديهما جميعا في الصفحة او في الاء فمس اصبعه اصبع عائشة عمر فقال حس هس كلمة يقول الانسان اذا اصابه شيء يكرهه - [00:36:33](#)

فقال لو اطاع فيمكن لحجبتكن. يقوله عمر فنزل الحجاب بعد ذلك فالحصى انه كان يحصل في اول الامر كان يدخل النساء بيوتا كان يدخل الرجال بيوت نساء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:00](#)

هكذا من غير اذن ويجلسون وكان ربما يأكلون الطعام سويا فادب الله بهذا الادب العظيم وهو انه لا يجوز ان يدخل احد بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا باذنه بل لا يجوز له ان يدخل بيت احد الا باذنه - [00:37:19](#)

ولابد من الاستئذان. فقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ناداهم بوصف الايمان لان الايمان يحمل على الامتثال للوامر وما يأتي من امر او نهي ولهذا اذا سمع المؤمن يا ايها الذين امنوا ينبغي له ان - [00:37:43](#)

يرعي سمعه لها كما قال ابن مسعود رضي الله عنه اذا سمعت يا ايها الذين امنوا فارعها سمعك فانه اما خير تؤمر به واما شرا تنهى عنه قال يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي - [00:38:03](#)

نهامهم والنهي يقتضي التحريم الا ان يؤذن لكم هذا الشرط الاول لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم يعني تستأذنون فيؤذن لكم هل الشرط الاول والشرط الثاني الى طعام غير ناظرين اناء - [00:38:20](#)

يعني لا تدخلون قبل نضج الطعام بوقت طويل وتقولون ننتظر حتى ينضج الطعام وانما الاستئذان يكون عند قرب نضج الطعام وهل الشرط الثاني؟ والشرط الثالث ولا مستأنسين لحديث ومعنى قوله جل وعلا - [00:38:49](#)

الى طعام غير ناظرين الى يعني لا تدخلوا بيوت النبي الا اذا اذن لكم الى طعام غير ناظرين اناء قالوا هذا ظرب مثال يعني قال لا تدخلوا بيوت النبي الا اذا اذن لكم من اجل ان تطعموا طعاما في بيته - [00:39:27](#)

والا المراد العمومي لا تدخلوا بيوت النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يؤذن لكم لطعام او لاستشارة او لطلب فتوى او لعرض قضية او لغيرها الا باذن لكن كان هذا غالب امرهم انهم يأتون بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ويأكلون فيها عنده - [00:39:48](#)

صلى الله عليه وسلم قال الى طعام غير ناظرين اناء وناظرين هنا بمعنى منتظرين واناة يعني نضجه تقول انا الطعام اذا نضج ويقول اهل اللغة انا الشيء اذا حان يقال - [00:40:10](#)

انا يأنى كما قال تعالى الم يأى للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله يعني يحين الم يحن هنا غير ناظرين اناء يعني غير منتظرين حين نظجه واستوائه يعني لا تدخلوا تستأذنوا - [00:40:57](#)

قبل ان ينضج الطعام فتأتون تستأذنون فالنبي يستحي منكم فيأذن لكم والطعام بقي عليه مدة فتبكون في البيت واهل البيت مشغولين بصنع الطعام فلا يكون دخولكم الا قرب نضج الطعام لان اصلاح الطعام يحتاج ان تقوم عليه المرأة وتصلحه وتقوم وتجلس وتفعل - [00:41:22](#)

وهذا يتأذى به النبي صلى الله عليه وسلم ان يبقوا في بيته هذه المدة انه قد يطول وقت صنع الطعام قال ابن كثير مفسرا لهذه الآية لا تدخلوا بيوت النبي - [00:41:53](#)

حظر على المؤمنين ان يدخلوا منازل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بغير اذن كما كانوا قبل ذلك يصنعون في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الاسلام حتى غار الله لهذه الامة فامرهم بذلك وذلك من اكرامه تعالى على هذه الامة ولهذا قال رسول الله - [00:42:09](#)

صلى الله عليه واله وسلم اياكم والدخول على النساء ثم استثنى من ذلك فقال الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه. قال مجاهد وقتادة وغيرهما اي متحينين نضجه واستواءه - [00:42:33](#)

ناظرين اناه يعني متحينين نضجه واستواء الطعام اي لا ترقبوا الطعام حتى اذا قارب الاستواء تعرظتم للدخول فان هذا يكرهه الله ويذمه هكذا قال ابن كثير لكن الذي عليه كثير من المفسرين ان الامر ليس ليس هكذا يعني لو كان الدخول عند نضج الطعام لا حرج - [00:42:55](#)

حتى يأكلوا لكن الإشكال ان يدخلوا قبل نضج الطعام ويبقوا مدة في البيت يثقلون على صاحب البيت ولهذا جاءني ابني عباس انه قال نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون قبل ان يدرك الطعام - [00:43:18](#) يدرك يعني ينضج قبل ان يدرك الطعام فيقعّدون الى ان يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون وجاء عن الربيع بن انس قال كانوا يجيئون فيدخلون بيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:40](#)

فيجلسون يتحدثون ليدرك الطعام يدرك يعني ينضج يستوي فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية اذا هذا معنى الاية على الصحيح ابن كثير كانه يجعل يقول لا تتحين للدخول وقت نضج الطعام - [00:43:58](#)

هذا ما ينبغي لكم ولكن الامر في الاية ان المعنى لا تدخلوا قبل نضج الطعام بوقت فاصبروا وليكن استئذانكم وسيأتي ايضا انكم اذا دعيتم الى ذلك يكون قرب الطعام بحيث تدخلون - [00:44:19](#)

ثم تطعمون الطعام ثم تخرجون وبهذا يحصل لكم الاطعام تأكلون الطعام ولا تؤذون النبي صلى الله عليه وسلم بطول المكث عنده في بيته ثم قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل - [00:44:39](#)

وهو الذي يسميه العرب الضيفا بالضاد والتطفيل والتطفل بمعنى والضيفا عند العرب يقولون هو الذي يأتي مع الضيف ولم يدعى يأتي مع الضيف مع الضيف ليأكل طعامه يسمى ضيفا ضيفا - [00:45:02](#)

بالنون وليس بالتنوين ومنه قول الشاعر اذا جاء ضيف جاء للضيف ضيفا اذا جاء الضيف جاء للضيف ضيفا يعني معه فاودى بما يقرأ الظيوف الظيافن يعني يأتي معه ضيفا ثم يقضي على طعام الضيوف هؤلاء الذين يأتون قالوا الضيف من هو الذي يأتي مع الضيف ولم يدعى - [00:45:23](#)

يأتي مع الضيف ولم يدعى ليأكل من طعام الضيف. هذا هو الضيفان بعضهم يسمي الطفيلي ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم لما دعاه صحابي وجاء اليه جاء معهم رجل فلما جاء واستأذن الصحابي - [00:45:56](#)

على الصحابي قال معنا فلان تأذن له او لا؟ قال نعم انن له هذا بعض الناس يخرج من يقيم له وليمة او عشاء او غداء فيأتي يدعوه وحده ويأتي بطلابه كلهم معه مثلا - [00:46:13](#)

لا يا اخي خلاص هو دعاك تأتي الا ان تستأذن صاحب البيت او يكون عرفا او تعرف انت ان صاحب المحل لا يمانع من هذا هذا ما فيه حرج اما اذا كان ما دعاهم ولا قال ادعوا من شئت ما يجوز لك ان تخرجه - [00:46:32](#)

ومن المواقف اللطيفة شيخنا الشيخ ابن عثيمين رحمة الله عليه جاء الى الرياض والقي محاضرة فدعاه رجل من عامة الناس قال

تتعشى معي يا شيخ. قال الشيخ ان شاء الله. مرة ثانية اذا جينا مرة اخرى - [00:46:52](#)

وكان الشيخ عنده عادة تقريبا كل سنة مرة او مرتين يذهب يلقي محاضرة في الرياض ويعود فذهب المرة الثانية فلقبه هذا الرجل

فقال يا شيخ تعشى معي قال مرة ثانية - [00:47:10](#)

قال يا شيخ انت وعدتني المرة السابقة بانك تتعشى عندي قال خلاص المرة القادمة ان شاء الله. قال اكتب لي ورقة لهذا فنسيت هل

كتب له الشيخ او ضحك الشيخ وقال لا - [00:47:26](#)

فجاء الشيخ مرة ثانية للرياض مرة ثالثة دعاه هذا الرجل قال خلاص او اتصل بشيء قال بهذا الرجل قال خلاص انا اتعشى معك فلما

فرغ الشيخ من المحاضرة قال له طلاب العلم وحدثني احدهم يقول انا كنت مع الشيخ - [00:47:44](#)

يا شيخ نجلس سويا نجلس جلسة نستفيد من علمك اسئلة قال لا انا دعاني فلان قال له يا شيخ تترك طلاب العلم وتذهب مع رجل

عامي قال نعم اني احب ان ادخل السرور عليه - [00:48:08](#)

لأنه يسر بهذا وقد طلب مني ووعدته قالوا اذا تأذن لنا ان نذهب معك فقال استأذنه فقال له تأذن للمشايخ يأتون معنا قال ولا واحد

يأتي فقال خلاص ارجعوا فذهب - [00:48:28](#)

فلما دخل استقبل الشيخ قال يا شيخ انا هذي فرصة انا اريد ان اجلس معك انا واولادي واخواني ما نريد احد ينافسنا في هذا وانت

وعدتنا فالحاصل ان الانسان اذا دعي حينبغي يأتي بمجموعة معه الا ان يستأذن - [00:48:52](#)

او حتى اذا لا يكون احراج احيانا يأتي بهم معه ويقول لا تأذن للشباب يدخلون والا لا لكن مو يتصل علي قبل؟ يقول ربما يأتي معي

بعض بعض الناس تأذن والا لا - [00:49:11](#)

فلا بد من الاستئذان والا يكون ضيفا نعم قال اه ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل وهو الذي يسميه العرب الضيفا وقد صنف

الخطيب البغدادي في ذلك كتابا في ذم الطفيليين وذكر - [00:49:27](#)

وذكر من اخبار ما شاء يطول ايرادها آثم قال ولكن اذا دعيتم فادخلوا ثم قال جل وعلا ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعتم

فانتشروا ولكن اذا دعيتم يعني دعاكم - [00:49:48](#)

رجل دعاكم النبي صلى الله عليه وسلم او غيره الى بيته الى الطعام فاجيبوا وهذا مأذون لكم لا شيء عليكم في ذلك ولكن ايضا اذا

طعتمم واكلتم الطعام فانتشروا فاخرجوا - [00:50:16](#)

انتشروا من الانتشار وهو ضد الانقباض يعني اخرجوا اكلت الطعام اخرج لا تؤذي صاحب المنزل قال ثم ذكر احاديث في في اجابة

الدعوة قال وفي صحيح مسلم عن عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا - [00:50:34](#)

احدكم اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره واصله في الصحيحين ولهذا من حقوق المسلم على المسلم انه اذا دعاه اخوه

يجيبه دعوة اجابة دعوة المسلم. اخيك المسلم - [00:51:04](#)

فاذا دعاك اخوك لطعام سواء عرس او غير ذلك اجب الدعوة. وقد تنازع العلماء هل يجب ذلك وجوبا ويأثم؟ ذهب الى هذا بعض اهل

العلم وذهب الجمهور الى انه لا يجب لكن يندب ويستحب - [00:51:22](#)

الا في وليمة العرس فانه يجب قال وفي الصحيح ايضا وهو في صحيح البخاري من حديث ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال لو دعيت الى ذراع لاجبت - [00:51:41](#)

ذراع شاة ولو اهدي الي كراع لقبلت يعني موب لازم اني ما تسيب الا اذا دعاك على وليمة كبيرة لو دعاك على شيء يسير لا بأس تجيب

الدعوة ولو الى ذراع - [00:52:01](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فرغتم من الذي دعيتم اليه فخففوا عن اهل المنزل وانتشروا في الارض بعض الناس تدعوه

وتريد تكرمه لكن المشكلة اذا جا عندك في البيت ما يطلع - [00:52:25](#)

ما يخرج تتأذى مرة ثانية ما تدعو لا يا اخي دا اكل الطعام انتهى الطعام الا اذا طلب صاحب المنزل قال لا يا اخي ابقى نقول خلاص

اذا طعتمم انتشروا - [00:52:42](#)

قال لا يا اخي ودي انك تجلس معي. انا مستأنس بك. اريد بقاءك تعرف انه يقول هذا عن رغبة ما هو مجاملة لان عندنا مجاملات كثيرة نحن آآ ثم قال ولهذا قال ولا مستأنسين لحديث اي كما وقع لاولئك نفر الثلاثة الذين استرسل بهم الحديث ونسوا انفسهم حتى شق ذلك - [00:52:53](#)

على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم وقيل المراد ان دخولكم منزله بغير اذنه كان يشق عليه ويتأذى به لكن كان يكره ان ينهاهم عن ذلك من شدة حياته - [00:53:19](#)

عليه السلام حتى انزل الله عليه النهي عن ذلك ولهذا قال والله لا يستحيي من الحق ايوه لهذا نهاكم عن ذلك وزجركم عنه آآ نذكر ان شاء الله مرة اخرى شرح الاية ثم نرجع الى - [00:53:36](#)

جملة من النصوص اخرنا الكلام عليها وحققها ان يبدأ بها فنقول الله جل وعلا قال ولكن اذا دعيتم الى الطعام فادخلوا لانه مأذون لكم الان فاذا طعمتم واكلمتم فانتشروا اي اخرجوا - [00:53:54](#)

وانتشروا في الارض ولا مستأنسين لحديث اي ولا تجلسوا بالبيت مستأنسين لحديث طاب لكم الحديث واستأنستم به هذا يحصل عند بعض الناس تدعوه يلتقي برجل اخر يحبه صديق له فيستأنسان - [00:54:13](#)

ويتحدثون ويعيدون الذكريات كلها وانت جالس تنتظر متى يخرجون لا ولا مستأنسين لحديث وهذا حصل من بعض الصحابة كما سيأتي في الحديث بعد ان طعموا من وليمة النبي صلى الله عليه وسلم على زينب - [00:54:36](#)

جلسوا يتحدثون بعد الطعام فالنبي صلى الله عليه وسلم تضايق منهم يريد يدخل بزوجه فخرج ثم مر بجميع نسائه ثم رجع واذا هم لا يزالون موجودين فلما جاء رأوه قاموا - [00:54:51](#)

فادبهم الله بهذا الادب العظيم ولا مستأنسين لحديث ان ذلك كان يؤذي النبي ان ذلك يحتمل ان ذلكم يرجع على الاستئناس في الحديث بعد الطعام ويحتمل انه يرجع عليه وعلى - [00:55:08](#)

دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بغير اذن دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بغير باذن او باذن قبل مجيء وقت الطعام هذا كان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:26](#)

يقول الشوكاني او كلامه يأتي بعد ذلك نعم ان ذلك كان يؤذي النبي فيستحي منكم. النبي صلى الله عليه وسلم كان شديد الحياء يستحي ان يخرجهم من البيت بعد ما اكلوا - [00:55:44](#)

مستحي يقول لهم خلص تغديتم قوموا هذا دليلي بعض الناس يحصل عندهم مثل هذا ينحرج من ضيوفه ما يستحي ان يقول قوموا قد يكون وراه موعد قد يكون وراه هذا الحياء الحياء لا يأتي الا بخير - [00:56:02](#)

لكن لا ينبغي للانسان ان يخرج غيره ولهذا جاء عن آآ الحسن البصري انه قال نزلت هذه الاية في الثقلاء وجاء عن إبراهيم النخعي قال من عرف انه ثقيل فليس بثقيل - [00:56:17](#)

يعني هذه الاية نزلت في الثقل اللي يثقل على غيره لكن اذا عرف الانسان انه ثقيل وظن انه ثقيل دليل انه مهوب ثقيل. لانه ينتبه لكن بعض الناس ما يدري انه ثقيل - [00:56:35](#)

يستأنس ويجلس ويطول عليك ولا منه انتهى قال معليش طولنا عليك شوي سامحنا. بعد ايش آآ قال فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق والمراد الله لا يستحي من بيان الحق - [00:56:46](#)

وشرع الحق جل وعلا فالدليل ان الله لا يستحي من ذلك لكن الله جل وعلا حيي ستين جل وعلا موصوف بالحياء لكن لا يستحي من بيان الحق وتشريعه والامر به - [00:57:02](#)

اه وقد اورد ابن كثير هنا بعض النصوص التي تفسر هذه الاية الحقيقية كان حقنا ان نبدأ بها لكن سهونا عن ذلك قال ابن كثير هذه اية الحجاب والمراد بالحجاب انا احتجاب ازواجه - [00:57:25](#)

عن الرجال كانوا قبل يدخلون مباشرة ولا يستأذنون كانوا يجلسون في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم. قال هذه اية الحجاب وفيها احكام واداب شرعية. وهي مما وافق تنزيلها قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه. كما ثبت ذلك - [00:57:45](#)

في الصحيحين عنه انه قال وافقت ربي في ثلاث فقلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فانزل الله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلاه وقلت يا رسول الله - [00:58:03](#)

ان نسائك ليدخل عليهن البر والفاجر فلو حجبتهن فانزل الله اية الحجاب. اذا هذا الحجاب المراد هنا حجهن ان يدخل عليهن احد وعمر يخبره هذا في البخاري يقول نسائك يدخل عليهن البر والفاجر وهذا في اول الامر - [00:58:19](#)
هذي مشكلة كبيرة كان مأذونا فيه او يعني ما نزل التحريم. لكن لما حرم الله ذلك لا يجوز لاحد ان يدخل بيت احد الا باذنه ومع وجود وامن الفتنة قال - [00:58:39](#)

وقلت لازواج النبي وقلت لازواج النبي صلى الله عليه وسلم لما تمألأنا تماثلأنا عليه في الغيرة كما قال انا من يعني من الاجتماع اتفقنا على النبي صلى الله عليه وسلم باجل الغيرة التي عندهن - [00:58:58](#)

على سبب اسباب اكثر من سبب ذكروها منه انه كان يأتي احدى نساؤه وتعطيه عسلا وكان يذهب اليه تعطيه عسلا فغرنا منها بقية نساؤه فقلنا اذا جاء جاءك يقول قولي شممت منك ريحة مغافير نوع غير طيب الرائحة - [00:59:14](#)
يوضع مع العسل او يوضع في في الجلود فغار الله له قال قال فانزل الله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك الاية هذا مما وافق فيه عمر ربه. وجاء ايضا في صحيح مسلم انه - [00:59:33](#)

ان القرآن نزل بموافقته في اسرى بدر امر عمر باسرى بدر ان يقتلوا وابو بكر قال لهم بنو العم والعشيرة فما الى رأي ابي بكر ثم نزل القرآن بعد ذلك - [00:59:57](#)

في تأييد قول عمر حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد عرض علي عذابكم ادنى من هذه الشجرة ولو نزل العذاب ما نجا منه الا عمر لانه كان يرى قتلهم - [01:00:15](#)

الله امره يعني اخبر انه ما كان له ان يكون له اسرى حتى يدخل في الارض لكن مع ذلك شرع الله ذلك واذن فيه وصار حكما شرعيا والنبي والامام بالخيار في الاسرى القتل او الفداء او غير ذلك - [01:00:26](#)

او ضرب الرق اه ثم قال لو تقرأ الكتاب ما هو معك نعم التفسير يا شيخ؟ ايه. ثم قال البخاري عن انس ابن مالك قال عمر بن الخطاب يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله اية الحجاب - [01:00:45](#)

نعم تقرأ احسن الله اليك الموضع احسنه لك يبي وفي رواية لمسلم لا قبلها قبلها قبلها بعد ستة اسطر قال وكان وقت نزول وكان وقت نزولها في صبيحة عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش التي تولى الله تعالى تزويجها بنفسه وكان ذلك في القعدة في ذي القعدة من السنة - [01:01:08](#)

الخامسة في قول قتادة والواقدين يعني متى كان زواج النبي صلى الله عليه وسلم بزينب كان في السنة الخامسة من الهجرة في ذي القعدة وزعم ابو عبيدة معمر ابن المثنى وخليفة ابن الخياط ان ذلك كان سنة ثلاث - [01:01:39](#)

والله اعلم لكن مشهور انه كان في السنة الخامسة ثم قال نعم احسن الله اليك قال البخاري رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال حدثنا ابو مجلز عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما تزوج رسول -

[01:01:53](#)

الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون. فاذا هو كانه يتهيأ للقيام فلم يقوم فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر. فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل فاذا القوم - [01:02:13](#)

جلوس ثم انهم قاموا فانطلقت او فانطلقت فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب او فالقى الحجاب بيني وبينه فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية - [01:02:33](#)

وهذا سبب نزول الاية انه في وليمة عرسه على زينب صنع الطعام للصحابة فاكلوا ثم خرجوا الا ثلاثة نفر جلسوا يتحدثون استأنسوا للحديث فلما رآهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يقوموا هم بالقيام فقام. سيأتي في الروايات انه دار على زوجاته كلهم - [01:02:53](#)

ثم رجع وهم لا يزالون يتحدثون ثم قاموا فانزل الله هذه الاية فيها ادب عظيم ادب الاستئذان وعدم الاستئناس في الحديث واذا

المضيف نعم وقد رواه ايضا في موضع اخر ومسلم والنسائي من طرق عن معتمر بن سليمان به. ثم رواه البخاري منفردا من حديث ايوب عن ابي - [01:03:17](#)

عن انس بن مالك رضي الله عنه بنحوه ثم قال حدثنا ابو معمر ثم قال اي البخاري للبخاري وايضا رواه النسائي نعم. احسن الله اليك. ثم قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس ابن مالك - [01:03:42](#)

انه قال بني على النبي صلى الله عليه وسلم بزينة بنت جحش. عندي بنى النبي بنى النبي صلى الله عليه وسلم بزينة بنت جحش بخبز ولحم فارسلت على الطعام داعيا - [01:03:58](#)

احسن الله اليك. فارسلت على الطعام داعيا. فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون. ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون فدعوت حتى ما اجد احدا ادعوه. فقلت يا نبي الله ما اجد احدا ادعوه؟ قال ارفعوا طعامكم. هذا من البركة - [01:04:15](#)

بارك الله في الطعام الذي جعله النبي صلى الله عليه وسلم وليمة لزواجه على زينب فدعا الصحابة ثم دعا ثم دعا حتى ما وجد احد في المدينة يدعوه كلهم جاؤوا واكلوا - [01:04:35](#)

هذه بركة انزلها الله عز وجل قال رحمه الله وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق الى حجرة عائشة. فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة - [01:04:48](#)

الله وبركاته قالت وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك؟ الانسان اذا جاء اهله ان يقول السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وبركاته لا بأس النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا كما في البخاري - [01:05:04](#)

نعم قاله لجميع نسائه نعم قالت رضي الله عنها كيف وجدت اهلك برك الله لك فتقر فتقرأ فتقرأ يعني فتتبع حجر نسائه يعني جلسوا وقتا طويلا فمر على بيوت نسائه كلهن تتبعهن يسلم عليهن ويسألنه نعم. احسن الله اليك - [01:05:19](#)

فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له كما قالت عائشة ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رهط ثلاثة في البيت يتحدثون. وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء فخرج منطلقا نحو - [01:05:42](#)

حجرة عائشة فما ادري اخبرته ام ام اخبر ان القوم خرجوا فرجع حتى اذا وضع رجله في اسقفة الباب واسقفة الباب يعني عتبة الباب باب زينب يريد يدخل نعم في اسقفة الباب داخله واخرى خارجة. ارحى الستر بيني وبينه. وانزلت اية الحجاب. هذا المراد بالحجاب. يعني حجب - [01:05:59](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لنسائه لا يدخل عليهن احد الا باذن. وكانوا قبل ذلك لا يحجب يدخل من شاء كيف شاء نزلت اية الحجاب هذا المراد به اية الحجاب هنا وليس الحجاب الذي تغطية الوجه هذا جاء في اية اخرى وستأتي ان شاء الله - [01:06:26](#)

نعم. احسن الله اليك. انفرد به البخاري من بين اصحاب الكتب الستة سوى النسائي في اليوم والليلة من حديث عبدالوارث ثم رواه عن اسحاق هو ابن منصور عن عبدالله بن بكر السهمي عن حميد عن انس بنحو ذلك. وقال رجلان انفرد به من هذا الوجه وقد تقدم في - [01:06:43](#)

افراد مسلم من حديث سليمان ابن مغيرة عن ثابت عن انس وقال ابن ابي حاتم حدثنا ابيظ في صحيح مسلم في صحيح مسلم وعند الترمذي والنسائي وعلقه البخاري نعم قال حدثنا ابو المظفر قال حدثنا جعفر ابن سليمان عن الجعدي ابي عثمان الشكري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:07:01](#)

ببعض نسائه فصنعت ام سليم حيسا. وام سليم هي والدة انس بن مالك رضي الله عنه وعنهما والحيس هو التمر يخلط بالاقط ويوضع معه السمن يكون كالثرید يأكله الناس طعام جيد عند الناس - [01:07:24](#)

نعم ثم وضعته في تور فقال التور الاناء الكبير اناء يشرب فيه وهو من خشب هذه انيتهم وصنعت الثريدة والحيس وضعته في التور بالاناء من خشب ثم ارسلت انس به الى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [01:07:45](#)

فقلت اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقره مني السلام واخبره ان هذا منا له قليل الله اكبر. قال انس والناس يومئذ في جهد او في جهد. في جهد يعني في تعب شديد. قلة ذاك اليد ما يجدون طعام يأكلونه - [01:08:05](#)

نعم قال فجئت به فقلت يا رسول الله بعثت بهذا او بعثت بهذا ام سليم اليك وهي تقرئك عن رجل يقول لاه ام فلان ولا يقول امي يجوز يكتفيها باكبر ابنائها. نعم - [01:08:24](#)

وتقول اخبره ان هذا منا له قليل. فنظر اليه ثم قال ضعه فوضعت في ناحية البيت ثم قال اذهب فادع لي انا وفلانا وسمى رجالا كثيرا. وقال ومن لقيت من المسلمين - [01:08:39](#)

فدعوت من قال لي ومن لقيت من المسلمين فجئت والبيت والصفة والحجرة ملأى من الناس فقلت يا ابا عثمان كم كانوا؟ فقال كانوا زهاء ثلاثمائة قال انس فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم جئ به فجئت به اليه فوضع يده عليه ودعا وقال ما شاء الله ثم قال - [01:08:54](#)

الطعام من اكل اكثر من ثلاث مئة شخص هو انا واحد صحن ما هو بكبير لكن النبي صلى الله عليه وسلم دعا فيه هذه ايضا اية دليل على ان محمدا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. نعم. ثم قال ليتحلق عشرة عشرة وليسموا وليأكل كل انسان - [01:09:16](#)

تاني مما يليه فجعلوا يسمون ويأكلون حتى اكلوا كلهم. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفعه. قال فجئت فاخذت التور فما ادري فهو حين اهو حين وضعت اكثر ام حين اخذت؟ البركة - [01:09:38](#)

ثلاث مئة اكلوا منه ويعني يقول ما ادري يعني هل هو اكثر لما جبهته او الان اكثر زاد مع ان ثلاث مئة الذين اكلوا منه نعم قال وتخلف رجال يتحدثون في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم التي دخل بها معهم مولية وجهها - [01:09:55](#)

اي الحائط فاطالوا الحديث. هذا كان في اول الامر يدخل النساء الرجال على النساء النبي صلى الله عليه وسلم تجلس معهم وكانت مولية وجهها الى الحائط من حيائها. نعم فاطالوا الحديث فشقوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اشد الناس حياء ولو اعلموا كان ذلك عليهم عزيزا. يعني لو - [01:10:15](#)

قال ترى شققت مع النبي صلى الله عليه وسلم او واجههم النبي بهذا كان عزيز شاق عليهم يخرجون كثيرا النبي صلى الله عليه وسلم استحي منهم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فسلم على حجره وعلى نسائه. فلما رأوه قد جاء ظنوا انهم قد - [01:10:38](#)

عليه ابتدروا الباب فخرجوا وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارخى الستر ودخل البيت وانا في الحجرة فمكت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته يسيرا وانزل الله - [01:10:57](#)

عليه القرآن - [01:11:10](#)